

ضوابط تمديد خدمة عضو هيئة التدريس

حالة الطلب		الضوابط	م
غير مكتمل	مكتمل		
		إرفاق قرار ترقية العضو طالب التمديد إلى رتبة أستاذ أو أستاذ مشارك (يستثنى من ذلك الأستاذ المساعد في التخصصات الصحية والهندسية فقط).	١
		إرفاق تقرير من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية يثبت ندرة ونوعية تخصص عضو هيئة التدريس.	٢
		إرفاق بحثين في مجال التخصص محكمين منشورين أو مقبولين للنشر في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scoups) تم نشرها خلال السنوات العشر الأخيرة.	٣
		إرفاق الأنصبه التدريسية لجميع أعضاء هيئة التدريس في القسم.	٤
		إرفاق تقييم الطلبة للعضو في جميع المقررات التي قام بتدريسها في القسم (آخر فصل دراسي).	٥
		إرفاق تقييم الأداء الوظيفي للسنتين الأخيرتين (تقدير جيد جداً على الأقل).	٦
		تقرير القسم المختص بأن العضو لم يكن معاراً، أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي، خلال السنة الأخيرة.	٧
		تقرير طبي يثبت اللياقة الطبية للعضو.	٨
		تقرير القسم المختص بالتزام العضو بواجباته ومسئولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركاته الإعلامية في الندوات، والمؤتمرات، وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه.	٩
		إرفاق صورة معاملة طلب موافقة الوزارة لتمديد خدمة عضو هيئة تدريس.	١٠